الفصل الخامس عشر

أنا والمجنون .. ونقابة الصحفيين

منذ ربيع عام ١٩٩٥ وحتى نهاية عام ١٩٩٩، وجدت نفسى متورطًا فى معارك من نوع غريب وسيريالى، بدأت أولى تلك المعارك مع موظف من حملة المؤهلات المتوسطة مصاب بمرض نفسى (فصام ذهان مزمن)، وشكلت تحديًا من نوع فريد تمامًا فى حياتى.

ويبدو أن رئيس الجهاز (د. حسين رمزى كاظم) قد أجج من نارها قاصدًا بذلك إشغالى بعيدًا عن قضايا الدفاع عن مشكلات الموظفين التى كنت قد انخرطت فيها خلال السنوات الخمس الأخيرة بصورة مكثفة، وبهذا ينصرف تفكيرى فى الدفاع عن النفس فى معركة قدر لها أن تستمر لأكثر من عامين متواصلين.

ففى صباح أحد أيام شهر إبريل عام ١٩٩٥ قام المدعو (محمود نبيل) المعروف بعدوانيته وإضراره بالكثير من زملائه، دون أن يجرأ أحد من العاملين فى الجهاز أو قياداته عن ردعه بالتهجم على أحد زملائه فى سيارة نقل العاملين التى كنت مشرفًا عليها، ووصل التهجم إلى حد السباب المقذع، بل ومحاولة التعدى عليه بالضرب، وكل ذلك فى حضور عشرات الموظفين والموظفات المشتركين فى السيارة وعلى مرأى منهم.

ولم أكن بالطبع مستعدًّا بأن يمر الأمر هكذا مرور الكرام، فقمت أولًا بردع هذا الموظف المشاكس، وهددته بتحويل مسار السيارة إلى أقرب نقطة شرطة (قسم الخليفة)، وتحرير محضر بالواقعة ضده وبشهادة جميع الحاضرين من الموظفين، فوقع تهديدى عليه وقع الصدمة فصمت ولم ينطق.

ثم قمت فى صباح اليوم التالى، بعرض الأمر على رئيس الجهاز، وطلبت منه إلغاء اشتراك هذا الموظف من سيارة نقل العاملين (خط المعادى) أو اتخاذ قرار بشأنه يجنب الموظفين مخاطر تكرار مثل هذا التصرف من شخص معروف بعدوانيته الشديدة، إلا أن رئيس الجهاز فاجأنى بأن طلب منى توصيل رسالة لهذا الشخص على مرأى من

العاملين المشتركين فى تلك السيارة مقتضاها، أنه فى حال تكرار مثل هذه التصرفات فسوف يقوم رئيس الجهاز باتخاذ إجراءات صارمة إزاءه؛ ولم يكن هذا التهديد سوى مجرد فخ نصبه لى رئيس الجهاز (وثيقة رقم ٢٦).

فما كدت أبلغ هذا الشخص بمضمون تلك الرسالة أمام جميع المشتركين فى السيارة، حتى رد علىَّ متوعدًا ومهددًا قائلًا:

- حاضر .. حاضر، حتشوف الأيام الجاية.

وقد كان .. فى اليوم التالى (٢٧/ ٥/ ١٩٩٥) ودون أن يعلم أحد اتجه هذا الشخص إلى قسم شرطة مصر القديمة، وقام بتحرير محضر ضرب وتعدٍّ ضدى وزميله الذى حاول التعدى عليه فى السيارة من قبل، مدعيًا فيه إصابته بجروح قطعية ـ أحدثها فى نفسه ـ ووفقًا للإجراءات المتبعة، قام قسم الشرطة بإحالته إلى أحد المستشفيات لتوقيع الكشف الطبى عليه، وبهذا أصبحت دون أن أدرى متهمًا فى جنحة ضرب قيدت برقم (٨٠٧٩) جنح مصر القديمة. ولم يكتفِ بذلك، بل إنه فى اليوم الذى بعده (٢٨/ ٥/ ١٩٩٥) توجه إلى قسم شرطة مدينة نصر، وكرر الأمر نفسه، وتحررت جنحة جديدة برقم (٩٩٨٨) جنح مدينة نصر.

ثم توجه بعدها بيومين (٣٠/ ٥/ ١٩٩٥) إلى قسم شرطة السيدة زينب وقام بتحرير جنحة جديدة ضدى تحت رقم (١٩٩٠١) جنح السيدة زينب، وبعدها بعدة شهور فى (١١/ ٦/ ١٩٩٦) كرر الموقف ذاته فى قسم شرطة السيدة زينب وحرر الجنحة رقم (٧٧٣٤). ثم انتظر قليلًا، وفى (٢/ ١٢/ ١٩٩٦) عاود الأمر مرة أخرى فى قسم الخليفة وحرر محضرًا ضدى تحت رقم (١٠٢٢١) جنح الخليفة.

وهكذا وجدت نفسى محكومًا علىَّ غيابيًّا بالحبس فى أكثر من قضية، بمدد تتراوح بين ثلاثة أشهر وستة شهور فى أقسام شرطة متعددة.

ويومًا بعد يوم كان هذا الشخص يأتى بحكم غيابى بحبسى، ويقدمه إلى الإدارة العامة للشئون القانونية، ووجدت نفسى فى موقف لا أحسد عليه، فمن ناحية ليس فى قدرتى المالية مجاراة هذه المعركة من خلال توكيل المحامين والتفرغ لهذا الوضع، ولم أجد سوى اللجوء إلى المناضل «أحمد نبيل الهلالى» المحامى شارحًا له الموقف، ولم يتردد الرجل لحظة فى الوقوف بجوارى، والذهاب بنفسه إلى المحاكم الجزئية للدفاع عنى، بكل قامته القانونية والسياسية، فأشفقت على الرجل، خاصة بعد أن تعددت بلاغات وقضايا هذا (المجنون) ضدى، فتوجهت إلى الزميل القديم «هشام مبارك» الذى كان قد أنشأ «جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان» وعرضت عليه الأمر، فوافق فورًا على تبنى تلك القضايا جميعها، وتخففت قليلًا من أعبائها المالية، وبقى علىَّ أن أتخلص من أعبائها النفسية.

وخلال عامين كاملين نجحنا فى التخلص من كل تلك القضايا، وقدمنا ما يثبت كذب هذا الشخص من ناحية، وطبيعة مرضه النفسى من ناحية أخرى. ومن تلك المعركة عرفت كيف تطبخ البلاغات الكاذبة، والفارق بين البلاغات التى تتحول إلى جنح (وجود تقرير طبى)، وتلك التى تتحول إلى مجرد بلاغ إدارى تحفظ دون إجراء قانونى. ولأول مرة ألجأ بدورى إلى الأسلوب نفسه، فقمت بتحرير عدة محاضر وبلاغات ضرب ـ مصحوبة بتقارير طبية ـ مما أجبر هذا الشخص إلى اتخاذ مواقف دفاعية، ونجحت أيضًا فى وقف ترقيته لأكثر من عامين كاملين.

وقد كشفت هذه المعركة الشاذة التى استمرت لأكثر من عامين، عن الموقف المتواطئ من رئيس الجهاز (د. حسين رمزى كاظم) والقائمين على إدارة الشئون القانونية، حيث تعاملوا وكأنهم محايدون تمامًا فى خصومة بدأت خيوطها فى مكتب رئيس الجهاز نفسه، برغم علم الجميع بالسيرة الذاتية لهذا الشخص وشذوذه المرضى، وسوابقه المتعددة فى التعدى على زملائه بالقول والفعل.

وهكذا وجدت نفسى وكأننى أتساوى بكل قيمتى الفكرية والعلمية والسياسية مع شخص كهذا!.

كان الموقف حزينًا ومخزيًا للجهاز والقائمين عليه، لم أنسه يومًا لرئيس الجهاز، ولا عصابة الشئون القانونية كما كان يطلق عليهم من موظفى الجهاز.

صحيح أننى قد نجحت فى الحصول على البراءة من كل تلك الجنح والقضايا، وعطلت ترقية هذا الشخص لمدة عامين، وأجبرت رئيس الجهاز على الموافقة على إحالة هذا الشخص إلى القومسيون الطبى، تمهيدًا لمنحه إجازة مرضية مفتوحة، ولكن الأخطر أنها قد كشفت عن حجم التواطؤ والعداء الذى تكنه «عصابة الشئون القانونية» ضدى، والموقف المائع الذى اتخذه رئيس الجهاز فى بعض مراحل هذه المحنة، والتى حرمتنى لفترة من الحصول على المكافآت والمستحقات المالية التى كان يحصل عليها بقية الموظفين بالجهاز، بصرف النظر عن مدى كفاءتهم فى العمل.

وبرغم هذه المحنة، وحرق الأعصاب الذى تعرضت له على مدى عامين، فإننى قد ظفرت بوضع جديد ونقله نوعية فى مسيرة حياتى المهنية (وثيقة رقم ٢٧) .

فقد حدث أن قام هذا الشخص (م. ن) فى سبيل الكيد لى بتقديم بلاغ ضدى لدى اللواء «رؤوف المناوى» مساعد وزير الداخلية للعلاقات العامة ـ برقم مسجل ١٦ بتاريخ ٢١/ ١٢/ ١٩٩٦ ـ يخطره فيها بأننى (أنتحل صفة صحفى)، وقدم على سبيل التأكيد بطاقة التعريف بى التى كانت ملصقة بصندوق البريد الموجود فى مدخل العقار الذى أقيم فيه بالمعادى، بعد أن قام ليلًا بكسر زجاجه للحصول على تلك البطاقة.

ونظرًا لخطورة الاتهام، فى وقت كانت كتاباتى فى جريدة «الوفد» وفى جريدة «الأهرام» وغيرهما منشورة وتكاد تكون معروفة لدى بعض قيادات وزارة الداخلية كما القراء، فقد تعامل الرجل مع البلاغ بدرجة من الحصافة والتعقل، فأحاله إلى رئيس

فرقة جنوب القاهرة الموجود بقسم مصر القديمة «العميد عادل كامل» برقم (٤٩٤) بتاريخ ٢٧/ ١/ ١٩٩٧.

وقام «العميد عادل كامل» وفقًا لتقديره لحساسية الموضوع وخطورته، بتكليف ضابط برتبة الملازم، بالتوجه مباشرة إلى منزلى، طالبًا منى أن أقوم بزيارة سيادة العميد غدًا، أو فى الوقت المناسب ـ مع تأكيد أهمية الموضوع وعدم التأخير ـ ولم يكن الضابط الشاب يعلم طبيعة الموضوع، وإن بدا ذا أهمية خاصة.

وفى مساء اليوم التالى، ودون أن أتصور ما ذهب إليه هذا الشخص من كيد وعدوانية، توجهت مساءً إلى قسم مصر القديمة، وصعدت إلى مكتب «العميد عادل كامل»، وبصحبتى صديق محامٍ، وتصادف أن كنت أحمل حقيبة بها بعض أوراقى، ولحسن الحظ كان بها بعض الصحف التى كانت تتضمن بعض مقالاتى بما فى ذلك جريدة الأهرام، وأحد كتبى المنشورة والصادرة عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بجريدة الأهرام .

قابلنا الرجل ببشاشة غير معهودة لدى ضباط الشرطة، ثم أجلسنا، وعرض علىَّ الشكوى المقدمة ضدى من هذا الشخص (المجنون)، واتهامه أياىّ «بانتحال صفة صحفى» وتأشيرة مساعد وزير الداخلية بالتحقيق فيما ورد فيها من معلومات.

وتنفست الصعداء، أن حقيبتى ـ للمصادفة ـ تحتوى على بعض تلك المقالات والكتب التى تثبت عملى بالصحافة، فأطلعت الرجل عليها، وقام بتفحصها، وقراءتها، ثم أشر عليها بالاطلاع، وحرر محضرًا بالواقعة، وذيلها برأيه بأن لا صحة لما ورد فى تلك الشكوى الكيدية، ثم طلب منى تصوير تلك المقالات، ليضمنها المحضر الذى حرره ليرفع إلى مساعد الوزير، وهنا انتهى الأمر، وقام الرجل مصافحا إياى وانصرفت.

إلى هنا انتهى أمر هذه الشكوى، بيد أنه ومنذ تلك اللحظة لم يفارقنى شبحها وخطرها، لذا لم يكن من الممكن أن تمر مرور الكرام، لقد لفتت نظرى إلى أهمية تحصين موقفى القانونى، من مثل تلك الاتهامات الكيدية.

فتوجهت فى اليوم التالى إلى إحدى المكتبات الخاصة لشراء قانون نقابة الصحفيين (رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠) لمعرفة أحكام هذا القانون، وإذا بى أفاجأ مفاجأة عمرى، فقد نصت المادتين الرابعة والثانية عشر من هذا القانون، على حقى فى عضوية النقابة فى أحد جداولها الأربعة وهو جدول «المنتسبين»، وعلى الفور اتخذت الإجراءات القانونية للقيد فى النقابة، وتقدمت بقضية أمام القضاء الإدارى للقيد فى جدول «المنتسبين» بنقابة الصحفيين. وأثناء نظر الدعوى تقدمت بأرشيف المقالات المنشورة لى فى الصحافة المصرية والعربية، والذى كان يتضمن أكثر من مائة مقال على مدار عدة سنوات متواصلة، كما قدمت عدة كتب من مؤلفاتى، وعلى الفور، نظر القضاة، إلى هذا الأرشيف، وسأل رئيس المحكمة محامى النقابة (الأستاذ سيد أبو زيد):

- هو فيه فى قانون النقابة جدول المنتسبين يا أستاذ؟

أجاب محامى النقابة :

- نعم سيدى الرئيس، وأحنا عارفين أن الأستاذ عبد الخالق فاروق من الكتَّاب البارزين فى الصحافة ومؤلفاته كثيرة، ولكن الجدول أصبح غير معمول به حاليًّا برغم وجوده فى القانون.

نظر رئيس الجلسة إلى محامى النقابة، ثم نظر إلىَّ وسألنى:

- وأنت القيد فى النقابة سيفيدك فى أيه؟

أجبت:

- توفر لى الحصانة والحماية القانونية، نظرًا لطبيعة الموضوعات السياسية والاقتصادية التى أتناولها.

ورفعت الجلسة، وبعد عامين حكمت المحكمة بإلزام النقابة بقيدى فى جداولها، وقيدت فعلًا فى عام ٢٠٠٠، وهكذا حولت فترة مليئة بالصراع وتوتر الأعصاب والأكاذيب فى معركة تافهة من موظف مريض نفسيًّا، إلى انتصار فى مسيرة حياتى الشاقة والقاسية.

ولم يكن عام ١٩٩٦، يرغب فى أن يمر علىَّ دون مزيد من الصراعات والمشاجرات الوظيفية، بعضها تورطت فيه بحسن نية وقلة خبرة، وحماس للحق ربما زاد عن حدوده، فى وسط وظيفى يتسم بالنفاق والكذب، وبعضها الآخر كانت مفروضة علىَّ، مجبرًا على خوضها إما دفاعًا عن النفس، أو دفاعًا عن حقوق بعض الموظفين.

ففى أغسطس من عام ١٩٩٤، تولى رئاسة الإدارة المركزية للبحوث عن طريق الترقية بالأقدمية رجل يدعى (ف. ح)، وبرغم أن الرجل كان يشغل وظيفة مدير عام فى الإدارة ذاتها منذ فترة طويلة، وكان قد نجح أثناء مرافقته لزوجته فى بعثة علمية بالمجر، من الحصول على بعض البيانات والدراسات التى أعدتها بعض الإدارات المتخصصة فى الجهاز (وأهمها إدارة تخطيط القوى العاملة ومركز المعلومات)، وقدمها إلى إحدى الكليات بالمجر وحصل منها على درجة «الدكتوراه».

وقد اعتاد الرجل طوال فترة خدمته، على اقتباس الدراسات والأبحاث التى تعدها مجموعات العمل بالإدارة المركزية للبحوث، ونشرها باسمه وحده فى مجلتى «الإدارة» و«التنمية الإدارية»، ودون ذكر لأسماء مجموعة العمل التى قامت بتلك الأبحاث، ولم يتوقف عن تلك العادة ـ التى هى أقرب إلى السرقة العلمية ـ إلا بعد أن أشرت إلى ذلك فى إحدى الصحف المعارضة، فتراجع قليلًا، وبات ينشر أسماء مجموعة العمل

التى أعدت البحث، مع ذكر اسمه فى المقدمة، فبدا كأنه صاحب الجهد الرئيسى، ولم يكن ذلك صحيحًا على الإطلاق.

كما اعتاد هذا الرجل، التصرف بطريقة غير لائقة مع بعض الزميلات اللاتى يجد فيهن جمالًا أو أنوثة، حتى إن إحداهن وصفت ليّ ولزميلاتها فى إحدى المرات نظرات عينيه إليها قائلة:

– كأن عينيه تقوم بتجريدى من ملابسى.

بالإضافة إلى ذلك، فقد كان هذا الشخص المتواضع المستوى العلمى، قد تملكه شعور قاتل من الغيرة والحسد العلمى من وجودى ونجاحى فى أكثر من محفل علمى، حيث أصبحت الأكثر إنتاجًا وشهرة فى الأوساط الصحفية والأكاديمية، والأكثر قبولًا بين معظم الموظفين والباحثين عمومًا، وهو ما مكننى من النجاح فى انتخابات الدورة النقابية (١٩٩٧ – ٢٠٠١)، برغم الحرب الضروس التى شنتها عناصر وعملاء الحزب الوطنى الحاكم (س.ع) وأجهزة الأمن فى الجهاز ومدينة نصر.

ويبدو أن الرجل قد ظنها الفرصة المواتية للتنكيل بى، فها هو يصبح الآن رئيسًا للإدارة؛ ومن ثم رئيسًا لرئيسى فى العمل، ولم أكن قد جاوزت بعد الدرجة الثانية فى سلم الهيكل الوظيفى.

هكذا السيد (ف. ح)، وبدأ تحرشاته مباشرة، بعد توليه منصبه بثلاثة أيام، فقام باستدعائى متحدثًا عن موضوعات غير ذات قيمة، ومحاولًا أن يذكرنى بصورة غير مباشرة، أنه قد أصبح الآن رئيسًا أعلى ليَّ، قادرًا على إيذائى.

ولم أجد بدًّا من الكتابة إلى رئيس الجهاز منبهًا إلى أن نذر حرب سوف تحدث فى تلك الإدارة وكان ذلك فى الثانى من أغسطس عام ١٩٩٤.

ولأن قرار ترقية السيد (ف. ح) وآخرين قد شابه الكثير من اللغط، حول وجود تلاعب فى سجل أقدميات العاملين، حيث كانت إدارة شئون العاملين تعمها الفوضى والتسيب فى مطلع عقد الثمانينيات، وكان يتولى أمرها رجل ليس فوق مستوى الشبهات، فقد وجدت نفسى مدفوعًا إلى تقديم بلاغ إلى جهاز الرقابة الإدارية ضمنته شكوكى وشكوك العاملين فى الجهاز بشأن أخطاء مقصودة فى سجل أقدميات الموظفين بالجهاز، وكان ذلك فى العشرين من سبتمبر عام ١٩٩٤.

وبالطبع أحال جهاز الرقابة الإدارية بلاغى إلى رئيس الجهاز (د. حسين رمزى كاظم)، وعرف جميع من ترقى حديثًا بهذا، وعلى الفور أصدر رئيس الجهاز قرارًا بتشكيل لجنة متخصصة لمراجعة سجل الأقدميات، وتصحيح الأخطاء التى قد يظهرها الفحص والمراجعة، ولكن البلاغ كان أيضًا مثار حنق وسخط من جانب السيد (ف. ح) وأمثاله ضدى.

وفى أغسطس من عام ١٩٩٥ نشرت جريدة «الأهالى» خبرًا حول جهاز التنظيم والإدارة، وإهدار المال العام فيه، من خلال تكرار دهان حوائطه لثلاث مرات خلال عام واحد، وكان ذلك بالطبع صحيحًا، ففوجئت برئيس الجهاز يؤشر على الخبر «السيد عبد الخالق فاروق»، ويقوم مدير مكتبه بإحالته إلىَّ، بما يفيد بأن رئيس الجهاز يعلم أننى وراء هذا النشر، وأنه مستاء من هذا التصرف (وثيقة رقم ٢٨). هكذا كانت الأجواء معبئة ضدى على أعلى مستوى قيادى فى الجهاز.

ولم تمر فترة طويلة، وبدأت نيران حرب ضروس بينى وبين الرجل، بدأها بتحرشات قام بها ضد بعض الزملاء والزميلات الذين تصورهم من أنصارى وأصدقائى، وزاد عليها أن تجاهل حقى وأحد الزملاء فى مكافآت مخصصة للأكثر كفاءة، مما اضطرنى وزميلًا آخر إلى الكتابة إلى رئيس الجهاز عن أخطائه وتجاوزاته (وثيقة رقم ٢٩) ووضعناه بهذا فى موقف دفاعى.

وفى هذه الفترة كان الدكتور حسين رمزى كاظم يوشك على المغادرة بعد أن صدر له قرار بتعيينه محافظًا للشرقية، نظرًا لتصدى (د. عاطف عبيد) لقرار تعيينه وزيرًا للتنمية الإدارية، وفى الوقت نفسه جرى تعيين الدكتور «محمد زكى أبو عامر » وزيرًا للتنمية الإدارية، ونقله من منصب وزير شئون مجلس الشورى الذى شغله منذ عدة سنوات ماضية.

وبعدها دخلت الحرب بينى ورئيس الإدارة المركزية للبحوث (ف. ح) ساحة مكشوفة على المستويات كافة، هو يبحث عن خطأ لىَّ من أجل إحالتى للتحقيق لدى «عصابة الشئون القانونية»، وأنا بدورى أمسك أخطاءه وتزويره فى الأوراق الرسمية فى سجلات الحضور بالإدارة، وأقوم بعرضها فى مذكرات رسمية على الوزير الجديد.

وغالى الرجل فى تجاوزاته، وانتهز سرقة جهازى هاتف ـ وكانت تلك الظواهر منتشرة فى الجهاز منذ عدة سنوات ـ فقام بسب ثلاثة من العمال وأحالهم إلى التحقيق، وأوصى إدارة الشئون القانونية التى ظلت تعمل بعيدًا عن الأصول المهنية القانونية المحايدة، بتوقيع جزاء صارم ضدهم، برغم معرفة الجميع ببراءتهم وحسن أخلاقهم، وعدم منطقية أن يسرق أحدهم ما فى عهدته المباشرة من معدات وأجهزة.

وجاء قرار الإدارة القانونية بجزاء العمال الثلاثة متجاوزًا كل الحدود، حيث تم خصم مرتب نصف شهر من راتب اثنين منهم، وتحميلهما مبلغ ١٢٤٣ جنيهًا قيمة أجهزة الهاتف المفقودة (وثيقة رقم ٣٠)، وهو ما اضطرنى بصفتى النقابية إلى التصدى إلى هذا القرار، وإلى رئيس الإدارة المتعسف (ف. ح)، ودفعت الأمر مرة أخرى إلى الوزير المختص.

ولم أجد من مناصٍ سوى مواجهة الرجل مواجهة مباشرة حتى يرتدع عما يتصوره سلطة يمتلكها، فذهبت إليه فى مكتبه، وكنا منفردين، وأعطيته درسًا قاسيًا فى أصول

القيادة الإدارية ومعناها، وتركته دون أن ينطق بكلمة، لقد انكمش الرجل فى مكتبه، كان جبانًا وأصغر من فأر.

جرى بعدها زاحفًا إلى الدكتور «محمد زكى أبو عامر» شاكيًا ويكاد يكون باكيًا، فلم يملك الوزير سوى إحالة الموضوع إلى الإدارة العامة للشئون القانونية للتحقيق.

ونظرًا لتاريخ طويل غير إيجابى بينى وتلك الإدارة القانونية، فقد كتبتُ إلى الوزير طالبًا منه إحالة الأمر إلى النيابة الإدارية، متصورًا ـ وهمًا ـ أنها أكثر حيادية ونزاهة، فإذا بالحقيقة المرّة تكشف عن التأثير الفادح لعلاقات المحسوبية والعلاقات العائلية على نزاهة سير التحقيقات فى تلك الهيئة «القضائية»، فيحرف المحقق الشاب «شريف» التحقيق عن مساره الطبيعى، ويمارس الضغط والابتزاز على شهود النفى الذين استعنت بهم، ويتطرق إلى موضوعات ليست محلًّا للتحقيق، وهو ما دعانى إلى الكتابة إلى المستشار «هند طنطاوى» رئيس هيئة النيابة الإدارية رسالة مطولة تكشف مخاطر ما يجرى على سمعة النيابة الإدارية، وهو ما اعتبر وثيقة إدانة لسلوك هذا المحقق وتصرفات بعض شباب المحققين فى تلك الهيئة، وهو ما دفعها دفعًا إلى إجراء تحقيق داخل النيابة الإدارية وتعديل مسار توصيات هيئة النيابة الإدارية. كتبت إليها:

السيدة المستشار / هند طنطاوى

رئيس هيئة النيابة الإدارية

تحية واحترام، وبعد

بعد فترة تفكير وتأمل، وجدت من المناسب الكتابة إليكم عارضًا حالة، وإن كانت تبدو شخصية إلا أننى لا أشك فى أنها تعكس معانى سلبية تمس فى الصميم جوهر قيم العدالة وتصيب فى مقتل مفهوم الحياد والموضوعية؛ وهما قواعد وأصول سلطات التحقيق وملجأ وملاذ كل صاحب شكوى وكل قاصد حق.

وأنا سيدتى، قبل أن أكون موظفًا حكوميًّا؛ واحد من جيل من المثقفين والكتَّاب المصريين؛ ناضلنا منذ تفتحت مداركنا على العمل العام وهموم الوطن وقضاياه؛ من أجل أن تكون لسلطات التحقيق بفروعها (النيابة العامة والإدارية) الحصانات القضائية التى تحمى أعضاءها من تغول وتوغل السلطة التنفيذية ومن ثم تلوح فى الأفق بيتًا وملاذًا لأصحاب الشكوى وطالبي الحقوق.

وكنت ـ وما زلت ـ أرى فى هذه الحصانة ما يتجاوز حصانات أفراد النيابة لذوات أشخاصهم؛ لتمثيل وتجسيد حصانة لقرارات ترد بها الحقوق وتدفع عن الأفراد والمواطنين والموظفين تعسف أو تجاوز السلطة التنفيذية أو الإدارية فى استخدام الصلاحيات المقررة لها قانونًا، بما يحفظ للمواطنين مراكزهم القانونية ومصالحهم الحياتية.

بيد أننى أعترف لك .. بكل إخلاص .. أن قناعتى وبعد ثلاث تجارب مع هيئة النيابة الإدارية قد اهتزت .. وأن شعورًا بعدم الاطمئنان قد تملكنى .. وأن إحساسًا بالقلق من المستقبل هو السائد.

ويبدو سيدتى أن تحصن أعمال وقرارات أعضاء النيابة الإدارية من المساءلة وغياب نص فى القانون يسمح بالمساءلة المدنية (التعويض) عن الأضرار التى تسببها الأخطاء المهنية الفادحة، التى تقع من أعضاء النيابة أثناء سير وإجراءات التحقيق أو القرارات المتعلقة بالإحالة إلى المحاكم المختصة أو التوصيات المتصلة بتوقيع الجزاءات على المواطنين، والتى تسبب أضرارًا مادية وأدبية ومعنوية لا شك فيها بالموظفين وطريقة تعاملاتهم الفظة مع من ترمى بهم أقدارهم شهودًا كانوا أو مدعين أو مدعي عليهم، كل هذا قد أضاف إلى الضباب حالة من العتمة؛ فزادت على حالات عدم التروى والحرص والدقة فى إجراءات التحقيق حالة من التحيزات وعدم الحياد فى بعض الحالات، كما جرى فى القضايا التى سأعرضها على سيادتكم.

صحيح أن القضاء الإدارى كان هو الملاذ والملجأ الأخير من تجاوزات السلطة الإدارية وعدم تروى بعض أعضاء النيابة الإدارية، بيد أنه يبقى ويظل للأبد ذلك الجرح الكامن فى أعماق مواطنين اضطروا للمثول أمام القضاء دون جريمة وتحملوا عبء الانتظار والترقب لكلمة العدالة دون خطأ أو خطيئة.

وحتى لا أطيل عليكم؛ سأعرض ثلاث حالات شاءت الظروف والصراعات الوظيفية والنقابية ـ بل وأحيانًا الشخصية ـ أن أكون طرفًا فيها؛ مثلت فيهم أمام النيابة الإدارية (رئاسة الهيئة ـ قطاع الرئاسة والعدل) فشاهدت عن قرب كيف يمارس بعض المحققين فى النيابة الإدارية إجراءات (كشف العدالة):

١ـ القضية رقم ٥٢ لسنة ٣٩ ق

وهى الدعوة التى أقامتها النيابة الإدارية ضدى وثلاثة آخرين من أعضاء اللجنة النقابية للعاملين بالجهاز وبإلحاح وطلب من رئيس الجهاز المركزى بالإنابة السابق، لمجرد أننا مارسنا حقنا الدستورى الذى توفره المادة ٦٣ من الدستور ومخاطبة السلطات العامة متمثلة فى السيد رئيس مجلس الوزراء نخطره فيها بوجود أخطار

على حياة العاملين لوجود شروخ فى مبنى الجهاز وفقًا لما ورد فى مذكرة رسمية من الأمين العام للجهاز وتهربًا منهم لإعادة افتتاح دار حضانة لأبناء العاملات بالجهاز، وكوسيلة لإرهابنا من جانب رئيس القطاع المشرف على جهاز التنظيم والإدارة وقتئذٍ أُحلنا للنيابة الإدارية التى بدلًا من بذل مجهود قانونى من جانب المحقق لقراءة حقنا الدستورى وفى محاولة لإرضاء رئيس الجهاز بالإنابة أُحلنا إلى المحكمة التأديبية العليا التى حكمت فى النهاية ببراءتنا وأثبتت حقنا الدستورى فى مخاطبة السلطات العامة (مرفق صورة الحكم وثيقة رقم ٣١).

٢ـ القضية رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٨

وهى حالة تحتاج وحدها لصفحات مطولة؛ لكشف مدى الأخطار الجسيمة والتحيزات المسبقة والضغط على شهودى وإبداء آراء وتعليقات من جانب المحقق التى تثبت التحيز المسبق ضدى، وتتلخص وقائعها فى ادعاء غير صحيح قدمه رئيسى فى العمل وهو يشغل درجة وكل وزارة اعتاد على التعسف فى استخدام سلطته ضد العاملين بالإدارة، والتنكيل بالعمال والسعاة إلى حد قوله لأحدهم: «أنا حاسففك تراب السجادة ديه». فى الوقت نفسه لم يتردد عن التزوير فى سجل اليومية الخاص بالإدارة بإثبات حضوره، بينما يكون فى أماكن أخرى لإلقاء محاضرات فى مديريات التنظيم والإدارة وغيرها من المصالح الحكومية، وهو ما تصديت له بحكم موقعى النقابى وعرضت الأمر بمذكرات رسمية على السيد الدكتور وزير التنمية الإدارية للتحقيق فى هذه الوقائع والتأكد من صحتها، فما كان من السيد وكيل الوزارة إلا أن ادعى علىَّ بأننى قد وجهت إليه ألفاظًا غير لائقة فى مكتبه؛ وأحيل الأمر بطلب منى إلى النيابة الإدارية فإذا بى أمام العجب العجاب؛ فالمحقق يخرج عن حدود موضوع التحقيق ليأتى بموضوعات ليست محلًّا للتحقيق، مثل إشارتى فى بعض المذكرات للسيد الوزير بأننى لا أثق فى حياد السيدة مدير عام الشئون القانونية فى الجهاز، أو أن

إدارة التفتيش المالى و الإدارى بالجهاز تتواطأ لإخفاء مخالفات السيد وكيل الوزارة، وبدلًا من التحقيق فى مدى صدق ما ذكرته من وقائع تزوير من السيد الوكيل ومخالفته تعليمات الوزير وتعسفه فى استخدام سلطاته ضد العاملين بالإدارة إذ بالمحقق يدير التحقيق بطريقة تنم عن رغبة أكيدة وظاهرة فى الإساءة إلىَّ ويتجاهل أقوال شهود النفى الخمسة الذين أتيت بهم، و يتجاهل كذلك إثبات وقائع المخالفات التى ارتكبها وكيل الوزارة الذى عجز عن إثبات واقعة التعدى عليه؛ وإذ بى أجد لائحة اتهام وتوصية من النيابة الإدارية بإحالتى إلى النيابة العامة ونقلى من الإدارة وتوقيع جزاء صارم ضدى.

وبعد تقدمى بشكوى إلى رئاسة النيابة الإدارية؛ أعيد النظر فى هذه القضية وتم سحب هذه التوصيات واكتفت رئاسة الهيئة التى تبين لها مدى الأخطاء المهنية الجسيمة التى ارتكبها عضو النيابة الإدارية؛ إلى التوصية بترك الأمر إلى السلطة المختصة لاتخاذ ما تراه مناسبًا، والذى اقتصر على جزاء الخصم ثلاثة أيام من مرتبى وهو ما ألغته المحكمة التأديبية للرئاسة وملحقاتها فى الطعن رقم ٢٩٠ لسنة ٣٢ ق .

وبرغم انتهاء الأثر المادى لمخالفات عضو النيابة الإدارية فى هذه القضية والمتمثلة فى الخصم والحرمان من مكافأة الشهر (أى ما يعادل ٥٠٠ جنيهًا)، فإن هناك بقية من كبرياء مجروح؛ وبعض من أعصاب وفكر أجهد فى معركة لم يكن لها ضرورة لو مارس المحقق عمله بقدر من الحياد و الموضوعية.

٣-القضية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٩

وبتاريخ ٣/ ١١/ ١٩٩٨ و أثناء تنظيمى لنظام الجلوس فى سيارة المشتركين بالجهاز، وبصفتي مكلفًا بالإشراف على هذه السيارة اندفع أحد العاملين وزوجته فى وصلة سباب وقذف لشخصى وسط دهشة واستغراب جميع العاملين؛ مما اضطرنى إلى رفع الأمر للمسئولين فى الجهاز وطالبت بإحالة الموضوع للتحقيق بالإدارة العامة للشئون القانونية (تحقيق رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٨)، والتى انتهت فعلًا بالتوصية بمجازاة

هذا الموظف بخصم خمسة أيام، إلا اننى نظرًا لعدم ثقتى فى حياد مدير عام الشئون القانونية بالجهاز لوقائع سابقة طالبت بإحالة الموضوع للنيابة الإدارية ووافق السيد وزير التنمية الإدارية على طلبى؛ مما أوغر صدر السيدة مدير عام الشئون القانونية التى اعتبرت أن هذه الموافقة تعنى أنها ليست محل ثقه السيد الوزير، وهى التى تربطها صلة شخصية بمحقق النيابة الإدارية الذى سبق وتولى التحقيق فى القضية رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٨. وهكذا وبعد سماع أقوالى وأقوال شهود الإثبات وأقوال المشكو فى حقه الذى استدعى مرة أخرى بما يؤكد عدم توجيه أى خطأ إلىَّ فوجئت بمذكرة النيابة الإدارية توصى فيها بتوقيع جزاء على الشاكى والمشكو فى حقه وهكذا تساوى الجانى والمجنى عليه؛ بما ينفى ويبدد أمام العاملين جميعًا فكرة الردع أو الحق ويصب فى خانة واحدة هى أن يلجأ كل شخص إلى اقتصاص حقه بنفسه وبالطريقة التى يراها مناسبة؛ فتتحول منظماتنا الإدارية من مؤسسات محترمة لها قواعدها ونظمها إلى غابة أو سرك، فى مسلسل من الانهيارات المؤسسية و القيمية فى المجتمع والدولة.

وصحيح أننى سألجأ وأثق ثقة مطلقة فى عدالة القضاء وحيدته، ولكن ماذا يبقى للمرء للعمل والابتكار فى هذا الوسط الوظيفى غير الصحى؛ وماذا يبقى للموظف من ثقه فى حياد ونزاهة جهة التحقيق المناط بها رد الحقوق والابتعاد عن الثأر الشخصى والتربص والمجاملة.

إننى إذ أتقدم لسيادتكم فما زلت آمل فى بصيص من عدل بين أيديكم .. وإعادة فتح ملف هذه القضايا وخاصة القضية رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٨ و ٥٩ لسنة ١٩٩٩ لرد اعتبارى الأدبى والمعنوى ومحاسبة المخطئين.

وتفضلوا بقبول تحياتى واحترامى ..

مقدمه / عبد الخالق فاروق

باحث أول بالجهاز المركزي للتنظيم الإدارة

وكاتب متخصص فى الشئون الاقتصادية والاستراتيجية

ولم أتوقف عند هذا الحد، فكتبت بمضمون تلك الأخطاء التى شابت التحقيق إلى وزير التنمية الإدارية (وثيقة رقم ٣٢).

وقد اضطرت السيدة المستشار رئيس النيابة الإدارية إلى إحالة الموضوع إلى نائب رئيس الهيئة، ومدير المكتب الفنى لهيئة النيابة الإدارية «المستشار مدحت قنديل» لفحص ومراجعة ملف القضية رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٨، واستقبلنى الرجل فى مكتبه بصورة ودية ومجاملة، وتحادثنا لدرجة أنه قد فتح قلبه وعقله لمن اعتبره أحد مثقفى مصر، وليس مجرد موظف، فأفصح الرجل عن تصرفات الشباب أعضاء النيابة الإدارية، ورغبتهم فى التسلط واستغلال سلطتهم بصورة سيئة، وكان مما قاله ولا أستطيع نسيانه:

- فى برامج التدريب التى ننظمها لمعاونى النيابة الإدارية الجدد، فوجئت بالكثير منهم يرددون قول «أحنا مش نيابة بحق وحقيقى» فسألهم المستشار «مدحت قنديل»:
- لماذا تقولون ذلك؟

فجاءت الإجابة منهم صاعقة وصادمة، كما يقول الرجل، لقد قالوا:

- لأننا لا نملك سلطة إصدار قرارات الحبس أو الضبط والإحضار.

واستطرد المستشار «مدحت قنديل» قائلًا:

لقد شرحت لهم مرارًا وتكرارًا، أن النيابة الإدارية هى سلطة تحقيق وادعاء فيما يستحق الادعاء، وعليكم دائمًا النظر والتعامل مع الموظفين محل التحقيق بصورة محترمة، فهم ليسوا لصوصًا، وإنما قد يكون بعضهم مخالفًا، والكثيرين منهم شرفاء.

واستكمل قائلًا بأسى:

- ولكن يبدو أن كلامى هذا كان يدخل من إحدى الأذنين ويخرج من الأخرى.

وهكذا هى معظم سلوكيات المحققين فى النيابة الإدارية، يتعاملون بتعالٍ، وهم محملون نفسيًّا «بعقدة نقص» بمقارنة أنفسهم بسلطات زملائهم فى سلك النيابة العامة، فيتصرفون بعصبية زائدة، وبتعالٍ غير مفهوم وغير مبرر فى مواجهة الموظفين محل التحقيق، الذين قد يكون الكثير منهم أكثر علمًا وخبرةً وثقافةً من المحققين أنفسهم، وهو ما يؤدى إلى زيادة عنجهية وتعالى المحقق.

وقد أدت شكواى إلى تعديل توصيات المحقق الشاب قليل الخبرة والملوث بداء المجاملة والتحيز ضدى، حيث تضمن توصياته:

- التوصية بنقلى من الإدارة المركزية للبحوث.
- إحالة الموضوع إلى النيابة العامة.
- توقيع جزاء صارم فى حقى.

فإذا بتوصيات النيابة الإدارية بعد الفحص الذى تولاه المستشار «مدحت قنديل» ومكتبه الفنى، تحذف كل تلك التوصيات الشاذة، وتوصى بترك الأمر إلى السلطة المختصة دون تحديد لأية عقوبة، بل وزاد الأمر أن جرى التحقيق وتأنيب المحقق المتحيز (شريف)، فكان درسًا قاسيًا له ليتعلم أصول وقواعد الحياد القانونى والعدالة.

وأسقط الأمر فى أيدى عصابة «الشئون القانونية» بالجهاز، فرفعت المذكرة للوزير مع توصية بتوقيع جزاء إدارى، فصدر القرار رقم (٣٤١) لسنة ١٩٩٨ بتوقيع جزاء الخصم ثلاثة أيام من مرتبى، وهو ما اضطرنى إلى التظلم إلى الوزير (وثيقة رقم ٣٣)، استتبعها رفع دعوى قضائية أمام القضاء الإدارى، التى قضت فى شهر مارس من العام التالى (١٩٩٩) بإلغاء هذا القرار، وما ترتب عليه من آثار.

واستمرت الحرب سجالًا بين هذا الشخص (ف. ح) وبينى، وإذا بى أتسلم فى شهر أغسطس من عام ١٩٩٨ تقرير الكفاية السنوية الخاص بى، وقد قام بالتلاعب به، بحيث أحصل على تقدير أقل من (٨٠ درجة) ـ أقل من ممتاز ـ مما يحول دون

ترقيتى إلى الدرجة الأولى التى كنت قد أوشكت على الاقتراب منها خلال الشهور القادمة، ونظرًا لتواضع ذكائه فقد كانت الأسباب التى أوردها لتخفيض تقرير كفاءتى تثير الضحك (وثيقة رقم ٣٤)، ولا تصمد أمام البحث الموضوعى البسيط.

وبمجرد عرض هذا التقرير على لجنة التظلمات المسئولة عن فحص تقارير الكفاية محل التظلم، عدل التقرير رغم أنف الرجل، فأصيب كمدًا وبحث عن وسيلة أخرى للحرب.

بحث الرجل عن شخص ما أو محسوبية ما فى النيابة العامة بدائرة مدينة نصر، وتقدم ببلاغ يطالب فيه بإعادة فتح التحقيق وضمنها التوصيات الأولى التى أقترحها محقق النيابة الإدارية المشكوك فى صلاحيته القانونية، وتحت ضغط المجاملة، وبالمخالفة لقانون المرافعات وقانون الإجراءات ـ قام أحد المحققين فى نيابة مدينة نصر، بإصدار قرار استدعاء لشخصى على عنوان العمل، وعندما ذهبت إليه، كان أول سؤال وجهته إلى المحقق:

- هل معنى هذا الاستدعاء هو ضبط وإحضار؟

فإنتفض الشاب، رافضًا المعنى، واعتذر عن طريقة الاستدعاء، وأكتشف أن المجاملة قد توقعه فى خانة المساءلة، فهو الآن أمام شخص يبدو أنه قادر على الحرب حتى النهاية، فطوى صفحات التحقيق الوهمى، وانتهى الأمر عند هذا الحد.

كشفت هذه المعركة الإدارية والقانونية الطويلة عن خواء بعض أجهزة التحقيق القضائية، واختراقها عبر علاقات القرابة والمجاملة والوساطة والمحسوبية، وأن اعتبارات القانون وسيادته وضوابطه، تتوارى خجلًا أمام تلك العلاقات الشخصية وشبكات المصالح غير القانونية.

والغريب، أننى لم أتعلم الدرس جيدًا، وفى حالة أخرى، ذهبت بقدمى مرة أخرى إلى النيابة الإدارية مستجيرًا من الرمضاء بالنار كما يقولون، ولهذا قصة أخرى.

□ □ □